رابط المادة على منصة باحث

فقه الأسرة - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

شخص رضع من امرأة خمس رضعات، فهل تعتبر جميع بناتها أخوات له أم البنت التي رضع معها فقط؟ #فتاوى

صالح الفوزان

الشخص الرضع من امرأة خمس رضعات فهل يجوز له ان يكشف على جميع بناتها؟ ام يكشف على البنت التي رضع معها فقط اذا رضع من امرأة خمس رضعات فانه يكون ابنا لها واخا لجميع اولادها واولاد اولادها - 00:00:01

ويكون اخا لاولاد زوجها ولو من غيرها ولو من امرأة اخرى يكون اخا للمرضعة اخا لاولاد المرظعة واخا لاولاد الذي له اللبن وهو الزوج ولو من زوجات اخر نعم - 00:00:22